



السياسة الشرعية والسياسة الوضعية

Legitimate Politics And Positive Politics

الباحث

علي حميد حسين

إشراف

أ. م. د. محمود رجب محمد

Researcher Ali Hamid Hussein

Supervised By Prof. Dr. Mahmoud Ragab Mohamed

كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد

College Of Islamic Sciences / University Of Baghdad

Ali.hameed1201a@cois.uobaghdad.edu.iq

07822779987



وجعلها هي هدفه الاول والاخير؛ لأن أي اخفاق فيه
اخفاق فيها، وهذا مما لا ترتضيه جماهير الامة التي
انتخبته على انه امينا عليها .

الملخص

ان الاحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر
بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع
روح الشريعة.

* * *

حاول البحث إبراز اهمية المعرفة للسياسة الشرعية
في الوقت الذي لم يغفل عن ان المهم جسام
لما تواجه في زماننا هذا.

كما وأكد البحث ان التدبير للسياسة تعنى بها
شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح
الشريعة، نازلة على اصولها الكلية، محققة اغراضها
الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص
التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة.

وبين البحث ان السياسة الوضعية هي أحكام
وقوانين وضعها الناس لتدبير شؤون الامة
وكان عمادهم فيها العرف والعادة والتجارب
والاوضاع الموروثة.

يؤكد البحث ان القائد الذي ليس له توجه معين،
أو لنقل ليس له نظرية يريد تطبيقها على امته
لا يمكن له قيادة الامة أو أن يصمد أمام التيارات
والاهواء المتباينة، لعدم وجود ثوابت في قيادته
أو لنقل فقدان المنهج السياسي الذي يعمل على
ضوؤه في إدارة البلاد وتنظيم شؤون العباد وعليه
نرى العالم اليوم يتبنى نظرية معينة ويجعل لها قائدا
أو كما يسمى أمينا عاما عليها يمكنه من قيادتها،
بعد استيعاب القائد حدود النظرية وانصهاره بها،



the loss of the political approach that works on its light in managing the country and organizing The affairs of people and accordingly we see the world today adopting.

* * *

Summary:

The provisions by which state utilities are organized and the nation's affairs are managed, taking into account that they are in accordance with the spirit of Sharia.

The research tried to highlight the importance of knowledge of the legal policy at a time when it did not lose sight of the fact that what is important is huge for what it is facing in our time.

The research also confirmed that reflecting on politics is concerned with the affairs of the nation, taking into account that it is in accordance with the spirit of Sharia, descending on its universal origins, achieving its social goals, even if it is not indicated by any of the detailed partial texts contained in the Qur'an and Sunnah.

The research showed that the positive politicians are the rules and laws that people put in place to manage the affairs of the nation, and their mainstay was custom, custom, experiences and inherited conditions.

The research confirms that the leader who does not have a specific orientation, or to say does not have a theory that he wants to apply to his nation, cannot lead the nation or withstand the different currents and whims, because there are no constants in his leadership, or to transfer

تناولنا في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما تناول المطلب الأول مفهوم السياسة الشرعية والسياسة الوضعية، أما المطلب الثاني العلاقة بين السياسة والاقتصاد، وأما المطلب الثالث تكلمنا فيه عن ضرورة القيادة في سياسة الناس، وأما المطلب الرابع تطرقنا فيه الى دور الإمام عليّ (عليه السلام) وسياسته في دولته، ثم ختم هذا البحث بخاتمة أوجزنا فيها أهمّ ما توصلنا إليه من نتائج، وأخيراً نسأل الله أن نكون قد وقّفنا في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبير ألا تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، وصلى الله على النبي الأكرم محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً.

الباحث

* * *

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين الذي أرسله ربه رحمة للعالمين .

وبعد إن النفس الإنسانية هي الأرضية التي تدار عليها رحي معركة الاستقطاب بين تجاذبات وتنازعات عديدة، وهي معركة عنيفة وصراع مرير. فتلك هي حقيقة الدنيا استقطاب حادّ بين التجاذبات وفق سياسات شتى.

إن تاريخ البشرية مؤسف منذ أن هبط آدم وبنوه إلى الأرض، وشب بهم الزمان واطرد بهم العمران، منذ ذلك الزمن السحيق والناس أخلاط متنافرون لا تستقيم بهم الحياة يوماً إلا شردت أياماً ولا يعيشون في ظلال الحق حيناً إلا أطبقت عليهم ظلمات الباطل أحياناً.

العالم الذي نعيش فيه عالم مخمور مدة سكره قد طغت على مدة صحوه، الناس فيه سكارى وما هم بسكارى، يهذون ولا يدرون، حيارى ولا يهتدون . هذا هو حال سكان الأرض كلما اشتدت بهم الأيام، نفس الله ذلك الكرب وفرج تلك الشدة ببعثة نبي ذلك الزمن وكان حلاً لكل مشكلة تواجه الذين عاصروه لذا أصبح لزاماً ان نبين ما الفرق بين السياسة الشرعية والسياسة الوضعية.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة واربعة مطالب وخاتمة.

• المطلب الأول: مفهوم السياسة الشرعية**والسياسة الوضعية**

أولاً: تعريف السياسة الشرعية: هي (الاحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح الشريعة، نازلة على اصولها الكلية، محققة اغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة)^(١).

ثانياً: تعريف السياسة الوضعية: هي (أحكام وقوانين وضعها الناس لتدبير شؤون الامة وكان عمادهم فيها العرف والعادة والتجارب والاضاع الموروثة)^(٢).

ومن خلال التعريفين للشرعية والوضعية يتضح لنا الفرق بينهما، فالشرعية يشترط في مراعاتها أن تكون معتمدة على مبادئ الشريعة واصولها التي ارشدت إليها لتكوين وإيجاد امة صالحة تجد في تلك السياسة سعادتها، ويعم العدل ويستقر السلام بين افرادها وجماعاتها. وعليه فكل حكم تتطلبه حاجة الامة، وكل نظام وقانون يؤخذ به في تصريف شئونها فان كل ذلك من السياسة الشرعية، بشرط قيامه على الاصول الكلية للشرعية التي كان مقصودها أولاً وأخيراً هو تحصيل المصالح ودفع المفاسد^(٣).

متى تكون السياسة شرعية؟

وجواب ذلك: متى ما كانت السياسة معتمدة على الاصول الكلية للشريعة وقائمة عليها غير مخالفة لها فهي سياسة شرعية يؤخذ بها ويحتج بها، فلو اعتمد الحكم على العرف الذي يكون في نظر الشرع معتدا به فيكون بذلك من السياسة الشرعية، واما اذا لم يلحظ هذا المعنى كانت تلك الاحكام سياسة وضعية لا شرعية، وإن كانت تلك الاحكام متفقة في ذاتها مع مبادئ الشريعة وقوانينها^(٤).

وهل عدم دلالة شيء من النصوص الواردة في الكتاب والسنة على احكام السياسة الشرعية تفصيلاً يضرُ ويمنعُ من ان توصف بالشرعية؟

والجواب هنا: يمكن أن يقال ان الذي يمنع ويضر هو أن تكون تلك الاحكام مخالفة لنص من النصوص التفصيلية التي ايد بها تشريع عام للناس في كل زمان ومكان مخالفة حقيقية. فان سَلِمَتْ تلك الاحكامُ من تلك المخالفة الحقيقية، وكانت متسقة مع روح الشريعة ومبادئها العامة كانت نظاماً إسلامياً وسياسة شرعية^(٥).

بقي سؤال يمكن ان يقال في هذا المقام وهو: هل ان في سياسة الخالق خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق وبها تتم سياسته؟!

الجواب فيه تفصيل وهو: إن منشأ السؤال جاء من اختلاف التعريف لمفهوم السياسة الشرعية

(١) السياسة الشرعية والفقهاء الاسلامي، عبد الرحمن تاج،

ج ١، ص ١٢.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٥) ينظر: المصدر السابق، ج ١، ص ١٢.

عند الفقهاء، ومحصلة ذلك ان البعض منهم - الشافعية والحنبلية - يرون ان الشريعة هي السياسة الكاملة، فالإمام الشافعي قال: لا سياسة الا ما وافق الشرع، وانكر الاستحسان^(١)، فقال: (من استحسن فقد شرع)^(٢).

وقال الإمام عبد الرحمن ابن الجوزي: (إنّ الشريعة سياسة إلهية ومحال ان يقع في سياسة الاله خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق قال الله عز وجل: {ما فرطنا في الكتاب من شيء} وقال: لا معقب لحكمه}. فمدعي السياسة مدعي الخلل في الشريعة. وهذا يباحم الكفر.

وقد روينا عن عضد الدولة انه كان يميل إلى جارية فكانت تشغل قلبه فأمر بتغريقها لئلا يشغل قلبه عن تدبير الملك. وهذا هو الجنون المطبق؛ لأن قتل مسلم بلا جرم لا يحل. واعتقاده ان هذا جائز كفر، وأن اعتقده غير جائز لكنه رآه مصلحة فلا مصلحة فيما يخالف الشرع)^(٣).

والسبب ابن (الجوزي المتوفى ٦٥٤هـ) والسبكي (المتوفى ٧٧١) يرون ما إعتقده الإمام الشافعي في

ان السياسة هي الشريعة الكاملة^(٤). وإذا كان الشافعية والحنابلة على هذا الراي فإن المالكية والحنفية على خلافه، فيمكن الرد بما يراه مالكا وأبو حنيفة وهو باختصار:

الاستحسان من أدلة السياسة الشرعية؛ لأنه العمل بأقوى الدليلين، بالعموم اذا استمر، والقياس إذا اطرده، فإن أبا حنيفة ومالكا يريان تخصيص العموم باي دليل كان من ظاهر أو معنى، وَيَسْتَحْسِنُ مالكا ان يخصص بالمصلحة، ويستحسن ابو حنيفة ان يخصص بقول الواحد من الصحابة الوارد بخلاف القياس^(٥).

وقال الشاطبي: (قاعدة الاستحسان عند مالكا هي الاخذ بمصلحة جزئية في مقابل دليل كلي)^(٦). وقال ابن رشد - وهو مالكي المذهب - في معنى الاستحسان: (هو أن يكون طرحا لقياس يؤدي إلى غلو في الحكم ومبالغة فيه فعديل عنه في بعض المواضع لمعنى يؤثر في الحكم يختص به ذلك الموضوع)^(٧).

وقال السرخسي - وهو حنفي المذهب - في معنى الاستحسان: (الاستحسان في الحقيقة قياسان: أحدهما: جلي ضعيف الاثر يسمى قياسا،

(١) السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، سلسلة محاضرات العلماء البارزين رقم ٢٤، ص ٢٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣.

(٣) تلييس ابليس، ابن الجوزي البغدادي، ادارة الطباعة المنيرية، مصر، شارع الشيخ محمد عبده درب الاتراك نمرة١، ص ١٣٢.

(٤) ينظر: السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، رقم ٢٤، ص ٢٤-٢٥.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٦.

(٦) المصدر نفسه، ص ٢٦.

(٧) المصدر نفسه، ص ٢٧.



والامثلة التي ذكروها للاستحسان مختلفة أشد الاختلاف، فمنها ما تنطبق عليه قاعدة «لا ضرر ولا ضرار» ومنها تنطبق عليه تقديم الأهم على المهم، ومنها ما يدخل في المصالح المرسلة، وهذا يدل دلالة واضحة على أنه ليس للاستحسان ضابط معين، وأن اعتماد الفقيه عليه يؤدي إلى الفوضى في الأحكام، ولذا قال الشافعي: من استحسنت فقد شرع، أي أحدث شرعا من قبل نفسه^(٥).

وإذا أراد الشيعة الإمامية أن يستخرجوا حكما شرعيا لمسألة تعرض لهم بحثوا - قبل شيء - في نصوص الكتاب والسنة وأقوال العلماء باذلين أقصى الجهد في الفحص والتنقيب، فإذا وجدوا نصا خاصا أو إجماعا وقفوا عنده وعملوا وإذا لم يجدوا ذلك لجأوا إلى العمومات والقواعد الكلية التي وردت في نصوص الكتاب والسنة، أو قام عليها الإجماع، مثل أوفوا بالعقود، وعلى اليد ما أخذت حتى تؤدي، والولد^(٦) للفراش، والحدود تدرأ بالشبهات، وكل شرط جائز إلا ما حلل حراما أو حرم حلالا، وما إلى ذلك، فإذا جهلوا حكم معاملة وقعت بين اثنين، وأنه هل يجب الوفاء بالعقد الذي اتفقا عليه أو لا يجب؟ حكموا بوجوب الوفاء تمسكا بعموم أوفوا بالعقود، وإذا حامت الظنون حول مولود ولد من زوجة شرعية، حامت أنه ولد الزوج الشرعي أو غيره حكموا بأنه ابن شرعي للزوج عملا بعموم الولد

والآخر قوي الاثر فيسمى استحسانا، أي قياسا مستحسنا فالترجيح بالأثر لا بالخفاء والوضوح^(١).
وخلاصة الكلام: إن الاستحسان عمل يستند إلى دليل شرعي وهو ليس تشريعا بالهوى والتشهي، يقول به الحنفية والمالكية، ويقول به الحنابلة كذلك على ما حققه الأمدي، وقد نقل بعض المسائل استحسنت فيها الإمام الشافعي كما في مسألة الشرب من السقاء ومسألة الحمام^(٢).

وأما الإمامية فأنهم يرون بعد عرضهم تعريف الاستحسان المختلف فيه من قبل المذاهب الأربعة فيقولون: (أما الاستحسان فقد عرفه أبو الحسن الكرخي من الأحناف: أنه العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر لوجه أقوى يقتضي العدول، وقال ابن العربي من المالكية: أنه العمل بأقوى الدليلين، وفسره بعضهم بأنه دليل ينقدح^(٣) في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته^(٤).

ولم تستطع هذه التعاريف، ولا غيرها أن تحدد لنا حقيقة الاستحسان، وتبين مراد القائلين به، فهي كما ترى لا نفهم منها معنى معيناً يتميز عن غيره، ويحملنا هذا على الظن أن القائلين بالاستحسان أنفسهم لم يفهموه فهما صحيحا يرتكز على أساس معقول.

(١) المصدر نفسه، ص ٢٧.

(٢) ينظر: السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ص ٢٨.

(٣) الشيعة في الميزان، محمد جواد مغنية، ص ٣٢٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٢٩.

(٥) المصدر نفسه، ص ٣٢٩.

(٦) ينظر: الشيعة في الميزان، محمد جواد مغنية، ص ٣٢٩.

* وهل يتقوم الاقتصاد بالسياسة أم العكس؟
* وهل الصراع القائم بين الدول سياسي محض ام
اقتصادي محض؟

وربما توجد غير هذه الاسئلة كثير، وتناقش في
مواردها الخاصة بها، وسوف يجيب الباحث اجمالاً
لا تفصيلاً، ولعل بعض الاجوبة عل بعض الاسئلة
تتخلل ذلك الاجمال.

أولاً: سياسة النظرية الاشتراكية وعلاقتها بالاقتصاد
الاشتراكية فيها مذاهب متعددة، واشهر تلك
المذاهب هو المذهب الاشتراكي القائم على النظرية
الماركسية والمادية الجدلية التي هي عبارة عن
فلسفة خاصة للحياة، وفهم الحياة فهما مادياً على
طريقة دياكتيكية. والماديون قد طبقوا هذه المادية
على التاريخ والاجتماع والاقتصاد، فصارت نظريتهم
عقيدة فلسفية في شان العالم، وطريقة لدراسة
التاريخ والاجتماع، وكذلك مذاهب في الاقتصاد،
وخطة في السياسة^(٢).

ونستطيع بعبارة اخرى أن نقول: أنها - الاشتراكية
- تصوغ الإنسان كله في قالب خاص، من حيث لون
تفكيره، ووجهة نظرة لهذه الحياة وطريقته العملية
فيها. إن الطريقة الديالكتيكية في التفكير عميقة
الجدور ببعض خطوطها في التفكير الإنساني، وانها
قد استكملت كل خطوطها على يد الفيلسوف
المثالي « هيغل »، وإن « كارل ماركس » جاء إلى

للفراش، وإذا ترددوا في جواز قتل مجرم، حقنوا دمه
أخذاً بحديث الحدود تدرأ بالشبهات، وإذا تلف
مال الغير في يد إنسان، حكموا عليه بدفع البدل
من المثل أو القيمة حتى يقوم الدليل على العكس،
وإذا اشترط إنسان على نفسه شرطاً محللاً، ألزمه به
استناداً إلى حديث كل شرط جائز إلا ما يحلل حراماً
أو يحرم حلالاً، ومتى أعوزهم الإجماع والنصوص
الخاصة والعامّة لجأوا إلى الدليل الرابع، وهو عندهم
الاستصحاب، والبراءة، والاحتياط، والتخيير، وهذه
الأصول الأربعة تشترك جميعها بأنها وظيفة الجاهل
بحكم الواقعة بسبب فقدان النص والاجماع.

قالوا: إن المجتهد لو طبق عمله على مؤداها
يكون معذوراً عند الله والناس غير مستحق للوم ولا
إلى العقاب أخطأ أم أصاب^(١).

• **المطلب الثاني: العلاقة بين السياسة والاقتصاد**

• **تمهيد:**

تدار حول العلاقة بين السياسة والاقتصاد اسئلةٌ
عدّة لا يمكن بطبيعة الحال استقصائها فليس هذا
محلها، وهي تحتاج إلى مزيد بيان وطول مقام، ولكن
حتى يستكمل البحث أركانه، فنأخذ من كل منهل
شربة، ومن كل شيء شيء.

ومن تلك الأسئلة التي تثار في تحديد العلاقة
بين السياسة والاقتصاد ما يلي:

* هل هما وجهان لعملة واحدة؟

* وأي منهما القائد وأي منهما المقود؟

(٢) ينظر: المدرسة الإسلامية، محمد باقر الصدر،
ص ٥٣.

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٢٩.

من تعدد الطبقة في المجتمع، وان هذا التعدد انما نشأ وتكون من انقسام المجتمع إلى منتج وأجير^(٣). وعليه فلا بد من وضع حد فاصل لهذا الانقسام - المجتمعي - وذلك بإلغاء الملكية^(٤).

والفكرة العامة عن المفهوم الماركسي كتجربة سياسية حاکمة؛ أنه يتبنى العامل الاقتصادي بصفته المحرك الحقيقي لموكب البشرية في كل الميادين. فالماركسية تعتقد ان الوضع الاقتصادي لكل مجتمع، هو الذي يحدد اوضاعه السياسية، والدينية، والاجتماعية، والفكرية، وما إليها من ظواهر الوجود الاجتماعي. وان الوضع الاقتصادي هذا بدوره له سببه الخاص به، ككل شيء في هذه الحياة الدنيا، وهذا السبب - هو السبب الرئيسي لمجموع التطور الاجتماعي، وبالتالي لكل حركة تاريخية في حياة الإنسان - هو وضع القوى المنتجة ووسائل الانتاج. فان وسائل الانتاج هي القوة الكبرى، وهذه القوة هي التي تصنع تاريخ الناس وتطورهم وتنظمهم. ان الماركسية بهذه النظرة تضع يدها على راس الخيط، وتصل بتسلسلها الصاعد إلى السبب الاول في الحركة التاريخية بمجموعها^(٥). فاذا كانت الماركسية تنظر إلى جميع جوانب الحياة بهذه النظرة المادية، ونحن نعلم ان القيادة السياسية من اهم جوانب الحياة في جميع نظم الدولة، فان الباحث يرى من خلال ما تناوله سريعا في النظرية

تبني هذا المنطق وتلك الفلسفة، وحاول تطبيقها على جميع ميادين الحياة، فانه قد فسر التاريخ تفسيراً مادياً خالصاً بطريقة ديالكتيكية هذا جانب، والجانب الاخر زعم انه اكتشف تناقضات راس المال والقيمة الفائضة^(١). التي يسرقها صاحب المال - في عقيدة ماركس - من العامل. وعلى اساس الجانب الاول والثاني فانه آمن بضرورة فناء المجتمع الرأسمالي، وإقامة المجتمع الشيوعي والمجتمع الاشتراكي الذي اعتبره «ماركس» خطوة للإنسانية إلى تطبيق الشيوعية تطبيقاً كاملاً^(٢).

فالميدان الاجتماعي في الفلسفة الماركسية إن صح التعبير هو صراع بين المتناقضات، وكل وضع اجتماعي يسود ذلك الميدان فهو ظاهرة مادية خالصة - كما يراها ماركس - منسجمة مع سائر الظواهر والاحوال المادية ومتأثرة بها، غير انه في نفس الوقت يحمل نقيضة في صميمه، وينشب الصراع حينئذ بين النقيض في محتواه؛ حتى تتجمع المتناقضات وتحدث تبديلاً في ذلك الوضع وإنشاء لوضع جديد. وهكذا يبقى الصراع والعراك قائماً حتى تكون الإنسانية كلها طبقة واحدة، وتتمثل مصالح كل فرد في ذلك المجتمع في تلك الطبقة الموحدة؛ في تلك اللحظة يسود الوئام بين البشرية، ويتحقق السلام، وتزول نهائياً جميع الاثار السيئة التي اوجدها النظام الديمقراطي الرأسمالي؛ لأنها إنما كانت تتولد

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.

(٥) ينظر: اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٥.

(١) ينظر: المدرسة الإسلامية، محمد باقر الصدر، ص ٥٤.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.

به للضعيف من القوي حتى يستريح به بر ويستراح من فاجر...^(١).

هذه هي النظرة الإسلامية في وجوب وجود حكومة بقيادة سياسية، فقول الإمام عليه السلام ليس فيه ابهام أو يحتاج إلى إيضاح؛ نعم ربما في الجزئيات هو بحاجة إلى إعطاء معالم تلك السياسة، وصفات ذلك القائد، ولكن وجوده أفضل من عدم وجوده، يقول الإمام علي عليه السلام في ذلك: (أسد حطوم خير من سلطان ظلوم، وسلطان ظلوم خير من فتن تدوم)^(٢).

وضرورة وجود هذا الفاجر والغشوم بتعبير الإمام علي عليه السلام، (لا يريد به شرعية إمارة الفاجر، بل بيان تقدمها عقلا على الهرج والمرج)^(٣).

والإمام عليه السلام يعطي أسبابا في وجوب وجود الحاكم، وهي أسباب إقامة المجتمع وتسيير أموره، فالمؤمن بحاجة إلى القيادة الحاكمة يستطيع العمل بوجودها لديمومة الحياة، والكافر يستمتع بظلمها، وتنال بها المطالب، وتؤمن بوجودها الطرق من اللصوص وغيرهم، وتقام بها مصالح العباد والبيع والشراء وتحبى بها الأسواق، ويحبى بها الأموال، ويجاهد العدو والمتربص بالدولة وينتصف فيها المظلوم من الظالم، وهي محال القضاء، وكل تلل اذا

الاشتراكية: ان النظام السياسي تابع مئة بالمئة إلى الاقتصاد، وان الواقع العملي مرآة صادقة لهذا المدعى فان التكالب على المناصب السياسية غايته الاولى هي الكسب المادي، والتجربة الحالية في عراق ما بعد الاحتلال لهي خير شاهد ودليل على مدعى الباحث، فربما ألغيت الانتماءات العرقية أو العقائدية امام المنصب السياسي الذي اصبح في ضمير السياسيين محلا وسوقا لكسب المال ولو على حساب الامة التي ربما وثقت بذلك السياسي أملا منها في تغيير الواقع المخزي الذي وضع حجره الاساس المحتل البغيض، وللأسف وجد آذانا صاغية تهافتت عليه تهافت الفراش لسرقة آمال شعب انهكته الويلات، فخلف خيبة أمل في قلب امة مقهورة وارواح موتورة، ولهذا وغيره بات حسن الظن معدوما للطبقة السياسية، وربما تعدى سوء الظن إلى الطبقات المثقفة والواعية التي تروم خوض تجربة القيادة السياسية بسبب فشل من سبقهم في ذلك، وبات التبجح بالسرقة منقبة لا يحاسب عليها السياسي لحصانة وضعها خائن لمثله، فاتكأ سارق على شبيهه، ومارق على صنوه، وان عشنا أرانا الدهر عجبا.

• **المطلب الثالث: القيادة ضرورة في سياسة**

الناس

(١) نهج البلاغة، خطب الإمام علي (عليه السلام)، ج ١، ص ٩١.

(٢) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، المنتظري، ج ١، ص ١٧٦.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧٦.

قال الإمام علي عليه الصلاة والسلام: (وانه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الاجل. ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو. وتأمين به السبل، ويؤخذ



فيجب على القائد ان يلبس النظرية بمقاسها لا بمقاسه؛ ويكون هو المرآة العاكسة لمفهومها، فالتطبيق العملي منوط بذلك القائد، فاذا كانت النظرية السياسية عالية المضامين كبيرة القدر، ولم يتمكن القائد لها من العروج إليها، أو من تطبيقها لعدم ملاءمة صفاته معها، انحرفت تلك النظرية، وشوهت صورتها، وزورت اهدافها، وخبا نورها، وانحسرت كيفاً، وقلّت كماً، وبالتالي سقوطها لا بسببها بل بسبب القائم عليها الذي لم يكن مؤهلاً لقيادتها وابرازها كما هي، بل لقصوره ابرزها كما هو. وعليه فإن القيادة السياسية ليست مطلباً شخصياً تنال به مطالب السفهاء! وانما يجب ان يكون مطلب امة آمنت بتلك النظرية واصبحت عقيدتها ونضالها على اختلاف بين التي تنحصر اهدافها في سعادة الدنيا فقط، لعدم انتمائها للسماء، وبين التي تسعد الدنيا والاخرة كونها نظام السماء وقانون الاله الذي لا يدخلك الا إلى خير، ولا يخرجك الا من باطل^(١).

وأمامنا الان معسكران بنظريتين: المعسكر الشرقي ونظريته الاشتراكية، والمعسكر الغربي ونظريته الرأسمالية، ولهذا ذلك انصار ومؤيدون، ومن حاول تقليد المعسكرين أو الجمع بينهما فان دون ذلك خرب القتاد. فأنى له ذلك وهو مستضعف من أحدهما أو من كلاهما إن لم يكن تابعا لأحدهما!!!

لم توجد قيادة للامة يعم في المجتمع الهرج والمرج وتباح المحارم وتكتسب المآثم، وتستباح البلاد للنهب والسلب، وكل ذلك مرجوح عقلا ان لم نقل محرم شرعا.

بقي الالمام إلى نكتة مهمة وهي وجود الملازمة بين السياسة والقيادة السياسية للدولة؛ وتتمخض رؤية الباحث في التلازم بين السياسة والقيادة من خلال القراءة الواقعية للتجارب التي مرت بها الامم السابقة، والامم الحالية، وذلك أن أمة تحتاج إلى قائد بغض النظر عن انتمائه واعتقاده، فالقيادة تبدأ من الاسرة وتنتهي بالدولة، وكل قائد له توجه او نظرية يؤمن بها، ويحاول جاهدا اثبات صحتها من خلال نجاحها عمليا واعطاء ثمراتها في الواقع الخارجي.

فالقائد الذي ليس له توجه معين، أو لنقل ليس له نظرية يريد تطبيقها على امته لا يمكن له قيادة الامة أو أن يصمد أمام التيارات والاهواء المتباينة، لعدم وجود ثوابت في قيادته أو لنقل فقدان المنهج السياسي الذي يعمل على ضوؤه في إدارة البلاد وتنظيم شؤون العباد وعليه نرى العالم اليوم يتبنى نظرية معينة ويجعل لها قائدا أو كما يسمى أمينا عاما عليها يمكنه من قيادتها، بعد استيعاب القائد حدود النظرية وانصهاره بها، وجعلها هي هدفه الاول والاخير؛ لأن أي اخفاق فيه اخفاق فيها، وهذا مما لا ترضيه جماهير الامة التي انتخبته على انه امينا عليها^(٢).

ج ١، ص ١٧٦.

(٢) المعيار والموازنة، أبو جعفر الاسكافي، ص ٢٨٠.

(١) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، المنتظري،

وجعل شروطًا لمن أراد التصدي لقيادة الدولة يجب أن تتوفر فيه عندما قال: (ثلاثة من كنّ فيه من الأئمة صلح أن يكون إماماً اضطلّع بأمانته إذا عدل في حكمه، ولم يحتجب دون رعيته، وأقام كتاب الله تعالى في القريب والبعيد)^(٢).

ويمضي الإمام عليه السلام في تحديد معالم السياسة لأي حاكم ولأي رعية وتحديد حق الحاكم وحق المحكوم بقوله: (أيها الناس، إن لي عليكم حقاً، ولكم علي حق، فأما حقكم علي فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم، وتعليمكم كيلا تجهلوا، وتأديبكم كيما تعلموا، وأما حقي عليكم، فالوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والاجابة حين أدعوكم، والطاعة حين أمركم)^(٣).

وكما وضع الإمام عليه السلام شرطاً للإمام إذا أراد قيادة الأمة ليكون له حق عليها، فكذلك جعل على الأمة شرطاً ليكون لها حق على الإمام وهو ما أورده في كلامه عليه الصلاة والسلام.

ويرى الباحث أن هذه المبادئ هي الثوابت التي ينطلق منها الإمام في سياسته، ولهذا لم تكن سياسته العامة مضطربة أو مرتبكة، ولم تكن أفعاله ردود أفعال، أو انتهاز فرص للوصول إلى مرمى دنيوي، بل إن مفاهيمه السياسية من وإلى الشريعة، فالفلك الذي تحوم به هي حدود الشرع ومقصده إقامة حكم الله، ورعاية عبادته، ولهذا كانت سياسته

(٢) كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، المتقي الهندي،

ج ٣، ص ٣٠٤.

(٣) بحار الانوار، المجلسي، ج ٢٧، ص ٢٥١.

فإن المعسكرين استعمارياً ولديهما سباق نحو السيطرة ونهب ثروات الشعوب. ومرادنا في البحث هو القيادة وتلازمها مع السياسة، ولا بد من الإشارة إلى ان القيادة ميدانها متعدد، ولكن ما يريد الباحث بيانه الملازمة بين القيادة وبين السياسة والذي يهمننا هو التلازم في قياد التجربة الإسلامية وممارسة القائد لها في سياسته الشرعية.

• المطلب الرابع: الإمام عليّ (عليه السلام)

وسياسته في دولته

يقول الإمام علي عليه السلام في تحديد سياسة الدولة وإركانها: (واعلموا عباد الله إن لكل إمام عادل حجة على رعيته ولكل رعية حجة على إمامها إذا جار عليها. الا فتمسكوا من الإمام العادل بحجزته، وخذوا ممن يهديكم ولا يضللكم فإنه العروة الوثقى. أيها الناس إنه ليس على الإمام الا ما حمل من أمر ربه: إبلاغ في الموعدة، واجتهاد في النصيحة وإحياء السنة، وإقامة الحدود، وإصدار السهمان على أهلها وإظهار الحجة في العهود والبر والرأفة بجميع المسلمين، فإذا فعل ذلك فقد شكر ما أبلاه الله من الحسنى وبراً إلى الله فيما كان من حدث عماله...)^(١).

ربما يوفق الباحث في فهم هذا النص الذي يراه - الباحث - في حدود نظره، أنه مفهوم يحدد طرفي المعادلة السياسية والحكم في الدولة وهما: أولاً: الإمام، ثانياً: الرعية.

(١) المعيار والموازنة، أبو جعفر الاسكافي، ص ٢٨٠.

الدولة تاما، فلا بد من إشعار الرعية مسؤولية الحفاظ على هذا البناء، واعطائهم دورهم في صناعة مجتمع متراص، وهذا يتأتى من سياسة الحاكم، وعليه فان وصية الإمام للحاكم تُأصل وتؤسس لقواعد ضرورية في الدولة تجعل من الحاكم المسؤول الاول في ذلك البناء، والملاحظ في وصية الإمام لعامله الاشر النخعي أن الإمام يريد بناء الإنسان قبل بناء الدولة، فإذا تم بناء الإنسان فإن وجود الدولة يكون محصلة حاصل، واول قدم في هذا البناء هي إشعار قلب الحاكم الرحمة للرعية، فاذا كانت كان الإنسان، وهذا الاشعار القلبي يكون من خلال سلوك الحاكم في التعامل مع الرعية، فإذا تمت الرحمة احبهم، وإذا احبهم لطف بهم، وهذه الرحمة والحب واللطف كلها من صفات الخالق، وعلى الحاكم ان يتخلق بها لان الرعية امانة في عنق الحاكم فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله: (الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلمها وولده وهي مسؤولة عنهم)^(٦).

وعنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته)^(٧).

سلوك الإسلام المحمدي بلا تكلف أو اصطناع، ومن الطبيعي ان المتصدي لتطبيق حكم الله كان ولا زال يكلفه مزيد عناء، ويتربص به تهربا من إقامة حكم الله وخوفا على المغنم المكتسبة بغير حق من أن تسترجع، وبطبيعة الحال فان الحق مرٌ وعلي الحق كما قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض ..)^(٨). قال: ومر علي بن أبي طالب فقال (الحق مع ذا الحق مع ذا)^(٩) وعندما سأل ابن عباس الخليفة عمر بن الخطاب عن عليٍّ وموضعه من الخلافة فقال: (... ولئن وليهم لياخذهم بمر الحق لا يجدون عنده رخصة، ولئن فعل لينكثن بيعته ثم ليحاربن)^(١٠).

وفي المرونة السياسية والنهي عن التطرف، قال الإمام علي عليه السلام في عهده لمالك الاشر: (وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ. وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعًا ضَارِيًا، تَعْتَنِمُ أَكْلَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ)^(١١). قد عرفنا فيما سبق ان طرفي المعادلة السياسية اثنان: الحاكم والمحكوم^(١٢)، وحتى يكتب للحاكم النجاح وتوصد ابواب دولته، ويكون بناء

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج ٦، ص ٣١٢.

(٢) مجمع الزوائد، الهيثمي، ج ٧ ص ٢٣٥.

(٣) ينظر: اسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي عليه السلام، علي سعد تومان عوده، ص ٧٠.

(٤) نهج البلاغة، خطب الإمام علي عليه السلام، ج ٣، ص ٨٤.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ج ٣، ص ٨٤.

(٦) ميزان الحكمة، محمد الريشهري، ج ٢، ص ١٢١٢.

(٧) ينظر: ميزان الحكمة، محمد الريشهري، ج ٢، ص ١٢١٢.

ولهذا فقد جعل الإمام الناس صنفاً: إِمَّا أَخْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرُكَ فِي الْخَلْقِ.

وهذا هو البناء الإنساني الذي لم ترتوي البشرية منه، فالعقيدة تجعل من الأبيض والأسود، والعربي والأعجمي، والغني والفقير أخوة متحابين في الله، أما نظير لك أيها الحاكم في الخلق فانت من تراب وهؤلاء من تراب، الأب واحد وهو آدم والام واحدة وهي حواء.

النتائج

فلا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فأقول:

١- ان السياسة الشرعية تنظم الاحكام التي بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح الشريعة،

٢- ان السياسة الشرعية نازلة على اصولها الكلية، محققة اغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة.

٣- السياسة الوضعية لها أحكام وقوانين وضعها الناس لتدبير شؤون الامة وكان عمادهم فيها العرف والعادة والتجارب والاضاع الموروثة .

٤- إن الشريعة سياسة إلهية ومحال ان يقع في سياسة الاله خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق.

٥- ان كل نظام وقانون يؤخذ به في تصريف شئونها فان كل ذلك من السياسة الشرعية، بشرط قيامه على الاصول الكلية للشريعة التي كان مقصودها أولاً وآخرًا هو تحصيل المصالح ودفن المفساد

٦- جعل الامام علي شروطًا لمن أراد التصدي لقيادة الدولة يجب أن تتوفر فيه عندما قال: (ثلاثة من كنّ فيه من الائمة صلح أن يكون إماماً اضطلّع بأمانته إذا عدل في حكمه، ولم يحتجب دون رعيته، وأقام كتاب الله تعالى في القريب والبعيد

* * *



المصادر

- ٨) الشيعة في الميزان: محمد جواد مغنية (ت ١٤٠٠هـ)، مصادر المجموعة العقائد عند الشيعة الإمامية، ط ٤، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٩) كنز العمال في سنن الاقوال والافعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، اعتنى به إسحاق الطيبي، بيت الافكار الدولية، الاردن، ط ٢، ٢٠٠٥م.
- ١٠) مجمع الزوائد: للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث، بيروت.
- ١١) الإسلام يقود الحياة المدرسة الإسلامية رسالتنا: أية الله العظمى الشهيد السيد محمد باقر الصدر (قدس الله سره)، اعداد وتحقيق: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس الله سره)، مركز الابحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قدس الله سره)، ط ٣، ظهور، قم، ١٤٢٦هـ.
- ١٢) المعيار والموازنة: أبو جعفر الاسكافي (ت ٢٢٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م.
- ١٣) نهج البلاغة: شرح الشيخ محمد عبده، فاتن محمد خليل اللبون، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، مكتبة رياض الغراوي، النجف الاشرف.
- ١) أسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي (عليه السلام)، علي سعد تومان عدوة، العتبة العلوية المقدسة، النجف الاشرف ٢٠١٦.
- ٢) بحار الانوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (قدس سره)، تحقيق وتصحيح: لجنة من العلماء والمحققين الاخصائيين، منشورات مؤسسة الاعلى للمطبوعات، بيروت لبنان، ١٩٨٨.
- ٣) تاريخ بغداد: العلامة أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٣٩٢هـ - ٤٦٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٤) تلبيس ابليس: أبو الفرج عبد الرحمن المعروف بابن الجوزي البغدادي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد بن الحسن إسماعيل، ومسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، محمد علي بيضون، بيروت.
- ٥) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية: سماحة الفقيه المجاهد آية الله العظمى المنتظري.
- ٦) السياسة الشرعية والفقه الإسلامي: الشيخ عبد الرحمن تاج، شبكة اللوكة.
- ٧) السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، سلسلة محاضرات العلماء البارزين.

١٤) مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية:
د. محمد أحمد المبيض، مؤسسة المختار للنشر
والتوزيع، القاهرة، ط١، طبعة مزيدة ومنقحة، ١٤٢٥هـ
-٢٠٠٥م .

١٥) القواعد الفقهية في نظام القضائي وأصول
المحاكمات والمرافعات الشرعية: القاضي عبد
الغفور إسماعيل البياتي، دار الكتب العلمية،
بيروت، لبنان (د. ط) (د. ت).

١٦) الإمام علي (عليه السلام) صوت العدالة
الإنسانية، جورج جرداق، اختصره وحققه: حسن
حميد السنيد، عنى بنشره الحاج مسلم الحاج
حميد الدجيلي، مطبوعات دار الاندلس، بيروت،
لبنان، ط١، ٢٠١٠م .

١٧) الاقتصاد: بول سامويلسون وليام د. نور
داهاوس، ترجمة هشام عبد الله، مراجعة: د. أسامة
الدباغ، ط١٥.

١٨) التراتيب الادارية نظام الحكومة النبوية:
السيد محمد عبد الحي الكتاني، منقحة باعتناء
وتحقيق: د. عبد الله الخالدي، شركة دار الارقم بن
أبي الارقم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،

١٩) اقتصادنا دراسة موضوعية تتناول بالنقد
والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية
والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفصيلها:
سماحة آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، تراث الشهيد الصدر، المؤتمر العالمي للإمام
الشهيد الصدر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

